

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الخميس

15 رمضان 1439 - 31 مايو 2018





الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
هيئة حقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	4





"حقوق الإنسان" تدعو للتوعية بنظام مكافحة التحرش

المصدر: جريدة المدينة الخميس 15 رمضان 1439 هـ - 31 مايو 2018م

<http://www.al-madina.com/article/576158>

واس - الرياض

ثمنت هيئة حقوق الإنسان موافقة مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - على نظام مكافحة جريمة التحرش، ودعت الهيئة إلى تضافر جهود الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني وغيرها للتوعية بأحكام النظام والتحذير من أية ممارسات يطالها التجريم والعقاب وفقاً لأحكام، ونوهت الهيئة بأهمية صدور هذا النظام الهادف إلى مكافحة جريمة التحرش، والحيلولة دون وقوعها، وتطبيق العقوبة على مرتكبيها، وحماية المجني عليه، وصيانة خصوصية الفرد وكرامته التي كفلتها أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة، وأكدت أهمية ما جاء في النظام بشأن قيام الجهات المعنية في القطاع الحكومي والقطاع الأهلي بوضع التدابير اللازمة لمنع التحرش ومكافحته في إطار بيئة العمل، وإلزامها بمساءلة أي من منسوبيها تأديبياً في حالة مخالفة أحكام نظام مكافحة جريمة التحرش، على ألا تخل المساءلة التأديبية بحق المجني عليه في التقدم بشكوى أمام الجهات المختصة نظاماً.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

العقوبة سجن سنة وغرامة 50 ألف ريال وتضاعف في حال التكرار جهود رسمية لوقف استغلال الأطفال ودفعهم إلى اقتحام «عالم الشهرة»

المصدر: جريدة الحياة الخميس 15 رمضان 1439هـ - 31 مايو 2018م

<http://www.alhayat.com/article/4583749>

تنادت جهات معنية لوقف حالات متزايدة من انتهاك حقوق الأطفال واستغلالهم لأغراض الشهرة والتسويق، ما نتج منه قصص مزعجة ومشاهد مقلقة أثارت حفيظة الرأي العام واستنكرها، ما استدعى المؤسسات الحكومية المعنية للتحذير من السلوكيات التي قد ترتب على مرتكبيها ملاحقات قانونية وعقوبات صارمة وقاسية.

وتوعد المتحدث باسم وزارة العمل والتنمية الاجتماعية خالد أبا الخيل، بملاحقة كل أم أو أب يستغل أطفاله للتكسب المادي أو الشهرة. وطالب عبر تغريدة في حسابه على موقع التواصل الاجتماعي «تويتر» بالإبلاغ عن أي استغلال للطفل أو الطفلة بغرض التكسب أو الشهرة من خلال الرقم 1919.

من جانبها، جرمّت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ظاهرة تصوير الأطفال على وسائل التواصل الاجتماعي واستغلالهم بغرض الشهرة. فيما اعتبرت الهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع استغلال الأطفال لأغراض الشهرة «جريمة يُعاقب عليها النظام». «وقالت إنها تعمل على مراقبة المحتوى الرقمي أخلاقياً، وإصدار العقوبات للجهات الإعلامية غير الملتزمة الأنظمة والقوانين في المحتوى المرئي».

وجه النائب العام سعود المعجب فروع النيابة العامة ودوائرها كافة بتحريك إجراءات الدعاوى الجزائية ضد مرتكبي التجاوزات المتعلقة في استغلال براءة الأطفال في مواقع التواصل الاجتماعي، بمن فيهم أولياء أمورهم، إلى جانب رصد هذه القضايا في سجلات خاصة والرفع عنها في تقارير دورية مفصلة.

وأشاد المستشار الأسري أحمد الخميسي بهذه الخطوات التي قال لـ«الحياة» إنها «تنسجم مع واجبات هذه المؤسسات الحكومية المخولة بحفظ السلام الاجتماعي وصونه ما يخرم انسجامه واعتداله»، مضيفاً «من أشد أنواع الظلم هو ظلم الأطفال، والاعتداء عليهم أو استغلالهم، فالفرد في مرحلة طفولته تتشكل حياته وتبنى شخصيته، فالعبث في بناء هذه المرحلة أمام ما تحتاجه من الثقة والحب والأمن والتوافق النفسي والاجتماعي سيحدث شخاً كبيراً، وبالتالي سلوكيات خاطئة وشخصية ضعيفة وهدم للقيم».

بدورها، قالت المحامية نورة أبو حميد لـ«الحياة»: «إن أبرز أسباب استغلال الأطفال عبر مواقع التواصل الاجتماعي في الشهرة، يأتي بغرض التكسب المادي، أو السعي وراء الشهرة الشخصية، أو الرغبة بالتباهي، وما يوسع انتشار الظاهرة غياب الرقابة، وقلة وعي من تناط بهم مسؤولية رعاية الطفل».

ورأت أن من شأن هذا الاستغلال «عرقلة نمو الطفل الطبيعية العقلية، والعاطفية، والأخلاقية وخلق النرجسية في ذاته، والتركيز على المظاهر الخارجية، وتأسيسه على عدم إعطاء الخصوصية قيمتها المعتمدة، ناهيك عن الاعتداء عليها بالأصل، وقد يمس في كرامة الطفل وشعوره، من خلال إجباره على تأدية أدوار معينة، أو ما يتبع الشهرة من آثار لا يملك تحملها».

وأضافت أبو حميد: «في تقرير دوري صادر من المملكة العام 2015 في شأن انفاذ اتفاق حقوق الطفل، اعتبرت الانعكاسات السلبية المتجددة لمواقع التواصل الاجتماعي أحد التحديات التي تشكل هاجساً للدولة. ويأتي ذلك متوائماً مع التوسع في استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، وبرزت ظاهرة استغلال الأطفال عبرها خصوصاً في مجال الشهرة».

وتناولت اللائحة التنفيذية لنظام الطفل مفهوم الاستغلال، بأنه استخدام الطفل في أعمال مشروعة أو غير مشروعة باستغلال صغر سنه أو طيشه أو هواه أو عدم خبرته أو عدم إيقاع العقوبة عليه، وبموجب نظام حماية الطفل يعتبر طفلاً كل إنسان لم يبلغ سن 18 عاماً.

يُذكر أن نظام حماية الطفل حظر استغلاله بأي شكل من الأشكال، فيما رتب نظام الحماية من الإيذاء عقوبة عن أفعال الإيذاء المدرج ضمنها الاستغلال، بالحبس مدة تراوح بين الشهر إلى السنة، وغرامة تراوح بين خمسة آلاف إلى 50 ألف ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين وتضاعف العقوبة في حال العود.

وإلى جانب الدور الذي تقوم به الجهات المعنية؛ فإن مواجهة هذه الظاهرة يستلزم مساهمة المجتمع من خلال التبليغ عن حالات الاستغلال المطع عليها، هذه المسؤولية التي أكدها نظامي حماية الطفل، والحماية من الإيذاء.

وقال القانوني عبدالله المدعج لـ«لحياة» عن نتائج هذه الخطوات الجادة في محاصرة الظاهرة، «قرار النائب العام يأتي تطبيقاً فعلياً لنظام حماية الطفل، وجاء هذا النظام لحماية الطفل من أشكال الإهمال والإيذاء كافة التي يتعرض لها الطفل في البيئة المحيطه به.»

ورأى أن هذا القرار أتى متأخراً بعض الشيء وتطبيقه فعلياً بعد انتشار الظاهرة وتفاقمها في المجتمع عبر نشر مقاطع وصور للأطفال يعتبر خرقاً للقانون وعرضة للعقوبة.



«النيابة العامة»: على المقيمين مراعاة قيم المجتمع السعودي واحترام تقاليده ومشاعره

المصدر: جريدة الرياض الخميس 15 رمضان 1439هـ - 31 مايو 2018م

<http://www.alriyadh.com/1684875>

متابعة - الرياض الإلكتروني

أكدت النيابة العامة أنه يجب على كافة المقيمين في المملكة الالتزام بالأنظمة ومراعاة قيم المجتمع السعودي واحترام تقاليده ومشاعره، وذلك حسبما أشارت من خلال تغريدة عبر حسابها الرسمي في موقع التواصل الاجتماعي "تويتر".

وأشارت النيابة إلى أن المادة 41 من نظام الحكم نصت على أن "يلتزم المقيمون في المملكة العربية السعودية بأنظمتها، وعليهم مراعاة قيم المجتمع السعودي واحترام تقاليده ومشاعره."

ربط العلاوة السنوية والترقيات بمستوى الأداء الوظيفي

المصدر: جريدة الرياض الخميس 15 رمضان 1439 هـ - 31 مايو 2018م

<http://www.alriyadh.com/1684868>

الرياض - واس

أوضح معالي وزير الخدمة المدنية الأستاذ سليمان الحمدان أن مرحلة تطوير نظام الخدمة المدنية ولوائحه والقرارات ذات الصلة مستمرة في طريق الإصلاح الوظيفي بما يعزز رفع الإنتاجية وينعكس إيجابياً على تحسين مستوى الخدمات للمواطن، وأقر مجلس الوزراء خلال أقل من أسبوعين عدة جوانب لتطوير هذا النظام حيث اعتمد ترتيبات جديدة لأول مرة تخص كيفية الاختيار لممارسة وظائف الوكلاء والوكلاء المساعدين في الوزارات وترتكز هذه الترتيبات على أفضل الممارسات في الموارد البشرية، ويرجع تميز هذه الخطوة أن تحقيق مستهدفات رؤية المملكة 2030 يستلزم وجود ترتيبات جديدة ومرنة للتعامل مع ممن يتولى ممارسة مهام هذه الوظائف التي تعدّ من أهم مكونات العمل الحكومي بما يدعم الوزارات في تحقيق رؤاها وتوجهاتها.

كما أعطي للوزير في الوزارات المشمولة بتلك الترتيبات بأن يختار من يرى أنه الأنسب ويخدم المرحلة الحالية سواء من داخل الوزارة أو خارجها موظفاً حكومياً أو غير حكومي، بحيث يركز على مستوى المعارف والمهارات الفنية والقيادية لدى المراد تكليفه دون الاعتماد على سنوات الخبرة أو المرتبة الحالية، وفي هذا تشجيع ودفع للكفاءات الشابة المتميزة لممارسة مهام هذه الوظائف القيادية، إضافة إلى الانفتاح على القطاع الخاص للاستفادة من الكفاءات المتوفرة بالتكليف على تلك الوظائف وفق أطر نظامية واضحة.

أما ما يخص التعديلات التي أقرت في جلسة مجلس الوزراء يوم الثلاثاء مساءً الموافق 1439/9/14 هـ فقد أوضح الوزير الحمدان أن تلك التعديلات يمكن تلخيصها في ثلاثة جوانب، الجانب الأول: إيجاد منهجية جديدة تخص ربط الحوافز المادية وأهمها العلاوة السنوية والترقيات بمستوى الأداء الوظيفي وهذا مطلب حتمي بغرض الارتقاء بالوظيفة العامة وشاغليها كجزء من أهم مستهدفات رؤية المملكة (2030) والذي سوف يؤدي إلى أن تكون تقارير الأداء الوظيفي مبنية على الناحية الموضوعية ومرتبطة بتحقيق الأهداف كما ستخلق هذه المنهجية جوّاً من المنافسة بين عموم الموظفين وكذلك رفع كفاءة الانفاق.

وأبان معاليه أن الجانب الثاني يتضمن مساراً جديداً لتحفيز الموظفين المجددين وذلك بمنحهم المكافآت التشجيعية نتيجة لأدائهم المتميز، يقابل ذلك كيفية التعامل مع الموظفين غير المجددين بعد نفاذ الفرص اللازمة التي منحوا إياها لتطوير أدائهم، مضيفاً أن الجانب الثالث هو مؤسسي ويخص رأس المال البشري من حيث إدارة الموارد البشرية وتطويرها والاهتمام بالقيادات وإدارة المواهب والتعاقب الوظيفي.

وأشار وزير الخدمة المدنية إلى أن الوزارة حالياً عبارة عن ورشة عمل يومية بغرض استكمال مشروع تحديث لوائح الخدمة المدنية البالغة (22) لائحة، وذلك في ضوء نتائج ورش العمل وكذا مرئيات العديد من المستشارين والخبراء وفرق العمل من معظم الجهات الحكومية بحسب الاختصاص، ومن المؤمل بإذن الله أن تكون نتائج تلك الجهود قريبة جداً وتأخذ مسارها التشريعي للإقرار، والتي تتفق في سياقها مع خطة الوزارة الاستراتيجية ورؤاها وأهدافها وما لديها من مبادرات، وبشكل عام فإن كل التعديلات المتوقعة إجرائها تركز على أن يكون دور الوزارة لا مركزي بما يدعم تمكين الجهات الحكومية من إدارة مواردها البشرية بشكل كامل بحيث تتفرغ وزارة الخدمة المدنية لعمليات رسم السياسات العامة واعداد اللوائح والأدلة والأدوات المختلفة التي تدعم تلك الجهات إضافة إلى تركيزها على الرقابة والدعم والمساندة.

واختتم تصريحه وزير الخدمة المدنية بشكره لخدام الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين - حفظهما الله - على ما تلقاه الخدمة المدنية من اهتمام ورعاية، وفي ذات السياق عبر عن اشاداته بالتعاون الذي تلقاه الوزارة من أصحاب المعالي الوزراء والمختصين المشاركين مع الوزارة في فرق التطوير والتي سوف يكون لها الأثر الطيب بإذن الله.



آليات لاستقبال شكاوى "التحرش" بالجهات الحكومية والأهلية مسألة تأديبية للجاني لا تغلّ بحق الضحية في مواصلة الإجراءات

المصدر: جريدة المدينة الخميس 15 رمضان 1439 هـ - 31 مايو 2018م

<http://www.al-madina.com/article/576122>

المدينة - جدة

ألزم نظام مكافحة التحرش، الذي أقره مجلس الوزراء أمس الأول، الجهات المعنية في القطاعين الحكومي والأهلي، بوضع التدابير اللازمة؛ للوقاية من التحرش ومكافحته، في إطار بيئة العمل في كل منها، على أن يشمل ذلك آلية تلقي الشكاوى داخل الجهة، والإجراءات اللازمة؛ للتأكد من صحة الشكاوى وجديتها، بما يحافظ على سريتها. ونصت المادة الخامسة من النظام، أنه يجب على الجهات المعنية في القطاعين الحكومي والأهلي مساءلة أي من منسوبيها -تأديبياً- في حال مخالفته أيًا من الأحكام المنصوص عليها في النظام، وذلك وفقاً للإجراءات المتبعة، ولا تخلّ المساءلة التأديبية التي تتم وفقاً لهذه المادة بحق المجني عليه في التقدم بشكاوى أمام الجهات المختصة نظاماً. وأوضح النظام أنه يقصد بجريمة التحرش، كل قول أو فعل أو إشارة ذات مدلول جنسي، تصدر من شخص تجاه آخر، يمس جسده أو عرضه أو يחדش حيائه بأي وسيلة كانت، بما في ذلك وسائل التقنية الحديثة. ويعاقب المتحرش بالسجن مدة لا تزيد على (سنتين)، وبغرامة مالية لا تزيد على (مئة) ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، وتكون عقوبة جريمة التحرش السجن لمدة لا تزيد على (خمس) سنوات، وبغرامة مالية لا تزيد على (ثلاثمئة) ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، في حالة العود أو وفي 7 حالات فصلها النظام. كما يعاقب كل من حرض غيره أو اتفق معه، أو ساعده بأي صورة كانت، على ارتكاب جريمة تحرش؛ بالعقوبة المقررة للجريمة.



وكيل "العدل" يتفقد الخدمات التوثيقية للمرابطين بالحد

الجنوبي

المصدر: جريدة المدينة الخميس 15 رمضان 1439 هـ - 31 مايو 2018م

<http://www.al-madina.com/article/576163>

واس - الرياض

تفقد وكيل وزارة العدل للشؤون القضائية والتوثيق والتسجيل العيني للعقار الشيخ عبدالرحمن بن عبدالواحد بن نوح الخدمات العدلية والتوثيقية التي تقدمها الوزارة للجنود البواسل المرابطين في الحد الجنوبي والتأكد من جاهزيتها وجودة خدماتها. جاء ذلك خلال زيارة بن نوح، يرافقه مستشار وزير العدل الشيخ عبدالعزيز بن محمد السبحان، قيادة قوة جازان والحد الجنوبي.

واستقبل الشيخ بن عبدالواحد قائد قوة جازان اللواء محمد العمري، ثم وقف على الخدمات التوثيقية والعقدية التي تقدمها الوزارة للمرابطين في الحد الجنوبي من خلال كتابات العدل المتنقلة، ضمن مبادراتها للتحويل الوطني 2020 المحققة لرؤية المملكة 2030، وجهزت الوزارة كتابات العدل المتنقلة بتقنيات متكاملة من أجل تقديم كافة الخدمات للمرابطين في مواقع مرابطتهم وإنجاز كل الخدمات بمختلف أنواعها التوثيقية والعقدية.



الحقيل: توفير المساكن للأسر الضمانية الأشد حاجة بـ

• الانتفاع»

رفع نسبة التملك إلى 70 % عام 2030 في جلسة سرية بت

• الشورى:»

المصدر: جريدة المدينة الخميس 15 رمضان 1439 هـ - 31 مايو 2018م

<http://www.al-madina.com/article/576114>

جابر المالكي - الرياض

A A

قال وزير الإسكان ماجد الحقيل أمام مجلس الشورى، أمس: إن «برنامج الإسكان» الذي يعد أحد برامج رؤية المملكة 2030، وتتضافر فيه جهود 16 جهة حكومية، بهدف رفع نسبة التملك السكني إلى 60 % بحلول عام 2020 وإلى 70% بحلول عام 2030، من خلال منظومة متكاملة من الحلول المتنوعة. وأشار إلى أنه سيتم من خلاله توفير المساكن للأسر الأشد حاجة من المسجلين في الضمان الاجتماعي، وذلك بتوفير مئات الآلاف من المساكن المجانية بنظام الانتفاع.

وأوضح معاليه أن جهود الوزارة شملت الكثير من البرامج ذات الأهمية، ومن بين ذلك ما يُعنى بسياسة التمويل والدعم السكني، مشيراً إلى أن الوزارة عملت على تحفيز قطاع التمويل السكني لابتكار منتجات جديدة تشمل تمويل البناء الذاتي، وتمويل بيع الوحدات تحت الإنشاء، والقسط المرن، وذلك بمشاركة 18 جهة تمويلية حتى الآن، إضافة إلى توفير الضمانات والدعم؛ لإتاحة التمويل لجميع الشرائح، مبيّناً أنه تم تقديم ثلاث مبادرات في هذا الشأن تشمل برنامج ضمانات القروض؛ وذلك لتمكين العاملين في القطاع الخاص ورواد الأعمال، والذين يعيشون في القرى والضواحي والمتقاعدين وكبار السن من الحصول على تمويل لشراء منازلهم، ومبادرة قرض عقاري حسن، وذلك بتقديم قرض عقاري حسن مدعوم الأرباح بنسبة 100 % لمن تقل رواتبهم عن 14 ألف ريال، ومبادرة دعم الدفعة الأولى، وذلك بدعم الدفعة الأولى لفئات مختلفة من المستفيدين.

الأعضاء يسألون.. والوزير يجيب

أجاب وزير الإسكان خلال الجلسة عن أسئلة أعضاء المجلس، بشأن برامج الوزارة ومبادراتها والموضوعات التي تدخل ضمن اختصاصاتها.

سؤال لرئيس اللجنة المهندس مفرح الزهراني حول ما تم بشأن قرار مجلس الوزراء رقم 82، أوضح الوزير أن الوزارة تسعى لإيجاد الحلول التي تسر المواطن وتؤمن له السكن المناسب.

تساءل أحد أعضاء المجلس حول كيفية ضمان الوزارة عدم تعثر مشروعاتها الجديدة المعتمدة أخيراً على المطورين العقاريين؛ حيث أوضح وزير الإسكان أنه تفادياً للتعثر أوجدت الوزارة نظام البيع على الخريطة، وأصبحت الحوكمة بين الحكومة والمطور والمواطن في الدخول والخروج من المشروع واضحة؛ لضمان الحقوق والدفع والإنجاز. أشار الوزير في إجابته عن سؤال أحد أعضاء المجلس إلى أن الوزارة توجه المنتجات السكنية حسب احتياج كل منطقة. وبيّن أن المواطنين الذين يقل دخلهم عن 3 آلاف ريال أو ممن ليس لهم عمل، بإمكانهم الحصول على السكن عن طريق برنامج الإسكان التنموي.

كشف في معرض رده سؤال أحد الأعضاء، أنه في الوفاة يمنح السكن للورثة مباشرة، دون الحاجة للذهاب إلى أي جهة أخرى.

مؤكد أن الوزارة لا تجبر المواطن على منتج سكني محدد، بل تقدم له خيارات عدة، وهو من يقرر المناسب له.

رئيس الشورى: السكن.. أولويات العيش الكريم
قال رئيس مجلس الشورى، الدكتور عبدالله آل الشيخ: إن موضوع السكن أمر يهم كل مواطن، ويتعلق بأولوياته في العيش الكريم. وأكد أن الدولة -أيدها الله- تعمل على تحقيق متطلبات السكن للمواطنين، مشيراً إلى ازدياد الحاجة للسكن، خصوصاً مع التوسع الكبير والتعداد السكاني والإنفاق الحكومي، وفي مختلف مناطق المملكة. بدوره، عبر وزير الإسكان عن شكره وامتنانه لإتاحة الفرصة لحضور جلسة مجلس الشورى، والتعريف بما تقوم به وزارة الإسكان، وما حقته من إنجازات في مجال الإسكان، وصولاً لتحقيق رغبات المواطنين في الحصول على السكن المناسب. وثنى وزير الإسكان جهود مجلس الشورى، ودوره الفاعل والمؤثر في مساندة الوزارات؛ لتحقيق إنجازاتها، والرفع من مستوى أدائها، مؤكداً أن مجلس الشورى يظل شريكاً للوزارات في تحقيق النجاحات، خصوصاً ما يتم طرحه تحت قبة المجلس.



% 60.5 من دعاوى العام الماضي في مكة والرياض

2869 قضية تحرش في 20 شهرا

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 15 رمضان 1439 هـ - 31 مايو 2018م

<https://www.okaz.com.sa/article/1645514>

منصور الشهري (الرياض@mansooralshehri)، فاطمة آل ديبس (الدمام@fatimah_a_d) أكدت مصادر لـ «عكاظ» أن المحاكم السعودية أصدرت 708 أحكام في قضايا تحرش من بين 1041 قضية تلقتها خلال الـ 8 أشهر الماضية (الفترة من غرة محرم حتى رمضان الجاري 1439). وقدرت المصادر إجمالي قضايا التحرش التي تلقتها المحاكم السعودية بنحو 1828 قضية خلال العام الماضي 1438. وتصدرت منطقة مكة المكرمة قائمة القضايا بـ 650 قضية، بنسبة 35.5%، تليها منطقة الرياض بـ 457 قضية، بنسبة 25%، ثم المنطقة الشرقية بـ 257 قضية، ثم المدينة المنورة بـ 145 قضية. وجاءت منطقة تبوك في المرتبة الـ 5 بـ 70 قضية، تليها منطقة القصيم بـ 68 قضية، ثم منطقة عسير بـ 54 قضية، ثم منطقة جازان بـ 40 قضية.

وسجلت منطقة حائل 25 قضية، تليها منطقة الباحة بـ 23 قضية، ثم منطقة الحدود الشمالية بـ 16 قضية، ثم منطقة الجوف بـ 14 قضية، فيما بلغ عدد القضايا المنجزة في منطقة نجران 9 قضايا، مسجلة أقل القضايا في المناطق في الفترة نفسها. وكانت وزارة الداخلية ممثلة في الأمن العام أعلنت قبل أقل من عامين إنشاءها إدارة متخصصة لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت، إذ يعد التطور التقني من الأجهزة الذكية ومواقع التواصل الاجتماعي أحد الأشكال الجديدة من أساليب التحرش الإلكتروني.

وحددت الوزارة 5 طرق للتبليغ، وبوابة الداخلية وبريدها الإلكتروني، ومراكز الشرط، وتطبيق «كلنا أمن»، الرقم المجاني (999) أو (911)، وفاكس (0112450308).

يذكر أن نظام مكافحة التحرش الذي وافق عليه مجلس الوزراء أمس الأول (الثلاثاء) نص على معاقبة المتحرش بالسجن لمدة تصل إلى سنتين وغرامة تصل إلى 100 ألف، أو بإحدى هاتين العقوبتين لكل من ارتكب جريمة التحرش دون الإخلال بأي عقوبة أشد تقررها أحكام الشريعة الإسلامية أو عقوبة أشد ينص عليها نظام آخر.

وتصل العقوبة إلى 5 أعوام وغرامة 300 ألف عند العودة للجريمة، أو في حال إذا كانت ضد طفل أو شخص من ذوي الاحتياجات الخاصة، أو إذا كان للجاني سلطة مباشرة على المجني عليه، أو إذا وقعت الجريمة في مكان عمل أو دراسة أو إيواء أو رعاية، أو إذا كان الجاني والمجني عليه من جنس واحد، وإذا كان المجني عليه فاقدًا للوعي، وكذلك إذا وقعت الجريمة في وقت أزمات أو كوارث أو حوادث.

ووفق النظام، يعاقب كل من حرّض غيره أو اتفق معه أو ساعده بأي صورة كانت على ارتكاب التحرش بالعقوبة المقررة للجريمة، ويعاقب كل من شرع في جريمة التحرش بما لا يتجاوز نصف الحد الأعلى المقرر للعقوبة، فيما يعاقب كل من قدم بلاغا كيديا يتعرض له بالعقوبة المقررة للجريمة.

وتضمن نظام التحرش 8 مواد، نصت المادة الثانية منه على الهدف من النظام وهو مكافحة جريمة التحرش والحيلولة دون وقوعها وتطبيق العقوبة على مرتكبيها وحماية المجني عليه وذلك صيانة لخصوصية الفرد وكرامته وحرية الشخصية التي كفلتها أحكام الشريعة الإسلامية والأنظمة.



أمير الشرقية: أتيحوا فرص العمل للمواطنين في الصيدليات

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 15 رمضان 1439 هـ - 31 مايو 2018م

<https://www.okaz.com.sa/article/1645553>

خالد البلاهدى (المدمام @khaldalblahdi) أكد أمير المنطقة الشرقية الأمير سعود بن نايف أهمية التوطين وإتاحة فرص العمل أمام القوى الوطنية في نشاط الصيدليات، باعتباره نشاطا مهما وحيويا ولا يقل أهمية عن القطاعات الأخرى، مشيرا إلى أن الشباب السعوديين والسعوديات سجلوا قصص نجاح باهرة ولافتة في سوق العمل. جاء ذلك خلال استقبله أمس (الأربعاء) وكيل وزارة العمل والتنمية الاجتماعية للتوطين المهندس غازي الشهراني، والرئيس التنفيذي لإحدى شركات الدواء محمد بطي السبيعي، ومدير فرع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية بالمنطقة المهندس عبدالرحمن المقبل.

وشهد الأمير سعود بن نايف توقيع مذكرة تفاهم بين وزارة العمل والتنمية الاجتماعية وشركة الدواء لتوظيف 400 صيدلي في الشركة بأجور ومزايا مناسبة خلال الـ 24 شهرا القادمة.

«العمل»: تطبيق لائحة «السلامة والصحة المهنية».. 17 شوال

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 15 رمضان 1439 هـ - 31 مايو 2018م

<https://www.okaz.com.sa/article/1645549>

«عكاظ» (الرياض@okaz_online)

تبدأ وزارة العمل والتنمية الاجتماعية تطبيق لائحة إدارة السلامة والصحة المهنية في 17 شوال القادم. ومن المقرر أن تنفذ جولات تفتيشية للتأكد من التزام منشآت القطاع الخاص بتطبيق اللائحة. وأكد المتحدث باسم الوزارة خالد أبا الخيل أن الهدف من الزيارات التفتيشية التأكد من امتثال الشركات العاملة في المشاريع الإنشائية لاشتراطات ومبادئ السلامة والصحة المهنية، وتعزيز ثقافة الوقاية ورفع وعي أصحاب الأعمال والعاملين بأهمية الالتزام باشتراطات السلامة والصحة المهنية. ولفت إلى أن الوزارة لن تنهون في تطبيق العقوبات المنصوص عليها في نظام العمل، بحق مخالفي الأنظمة والقرارات المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية، التي نصت على عدد من العقوبات تتناسب مع حجم المخالفات المتعلقة بالسلامة والصحة المهنية، وتصل الغرامة المالية فيها إلى 25 ألف ريال، وتتعدد بعض العقوبات بتعدد العمال. وتهدف اللائحة إلى رفع التوعية بأهمية السلامة والصحة المهنية في تعزيز جاذبية العمل، من خلال نشر ثقافة الوقاية وتعزيز أهمية تطبيق أنظمة ومبادئ وممارسات السلامة والصحة المهنية، وتطوير التشريعات الوطنية في مجال السلامة والصحة المهنية، وتحفيز أصحاب العمل والعاملين لإيجاد بيئة عمل جاذبة، سليمة وصحية.

إيقاف 89 مكتبا للاستقدام لزيادة نسبة تغيب العمالة

المنزلية

المصدر: جريدة سبق الخميس 15 رمضان 1439 هـ - 31 مايو 2018م

http://www.aleqt.com/2018/05/30/article_1395541.html

«الاقتصادية» من الرياض

أوقفت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، نشاط 89 مكتبا للاستقدام، وذلك نتيجة زيادة نسبة تغيب العمالة المنزلية التي قامت بالتوسط في استقدامها عن النسبة المحددة نظاما، كما أوقفت كافة الأنشطة التي تزاو لها والخدمات المقدمة لها من قبل الوزارة والجهات ذات العلاقة. وتنص قواعد ممارسة نشاط الاستقدام وتقديم الخدمات العمالية، على إيقاف المكتب لمدة ستة أشهر قابلة للزيادة في حال تجاوزت نسبة تغيب أو رفض العمل من العمالة المنزلية التي قام بالتوسط فيها النسبة المقررة. وقال خالد أبا الخيل، المتحدث الرسمي للوزارة، إن قرار إيقاف 89 مكتبا جاء لتنظيم سوق العمالة المنزلية، وأن تقوم المكاتب والشركات بدورها في توعية العمالة بالالتزام بالعقود وفق الأنظمة المعمول بها، وتوعيتها بالاطلاع على الحقوق والالتزامات التي ضمنها لها لائحة الاستقدام. وأكد المتحدث الرسمي أن الوزارة مستمرة بالتحقق الدائم من التزام مكاتب وشركات الاستقدام بالأنظمة واللوائح المنظمة لنشاط الاستقدام، من خلال الجولات الرقابية الميدانية والإلكترونية.

"التجارة" توقف ستة حسابات تروج لسلع مخالفة

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 15 رمضان 1439 هـ - 31 مايو 2018م

http://www.aleqt.com/2018/05/31/article_1395961.html

واس
أوقفت وزارة التجارة والاستثمار ستة حسابات بموقع التواصل الاجتماعي "Instagram" تروج لسلع مخالفة ومقلدة لعلامات تجارية مسجلة لدى الوزارة بالتنسيق والتعاون مع الجهات المختصة.
وتضمنت المنتجات المعروضة العطور والمستحضرات التجميلية، بالإضافة إلى الملابس والأحذية والساعات والحقائب والهدايا وغيرها.
ويأتي ذلك في إطار جهود الوزارة لرصد وتتبع المواقع والحسابات الإلكترونية المخالفة لحماية وحفظ حقوق المستهلكين من ممارسات الغش والتقليد وحفظاً لحقوق الملكية الفكرية للعلامات المسجلة التي بإغلاقها يتم حماية آلاف المتابعين من شراء المنتجات المخالفة.
وكانت الوزارة قد أعلنت مطلع الأسبوع الماضي إيقاف موقع إلكتروني لمتجر خارجي والتطبيق الخاص به بالإضافة إلى 5 حسابات "Instagram" تروج منتجات مخالفة ومقلدة لعلامات تجارية مسجلة.
وتحذر الوزارة عموم المستهلكين من الشراء من الصفحات والحسابات المجهولة في مواقع التواصل الاجتماعي، داعية للشراء من المتاجر الإلكترونية والحسابات والصفحات التي لديها سجل تجاري أو المسجلة ولديها شهادة خدمة "معروف" أو المواقع المعروفة عالمياً، لضمان وحفظ حقوق المشترين.
كما دعت أصحاب المتاجر الإلكترونية والمسوقين في مواقع التواصل الاجتماعي كافة، إلى التسجيل في خدمة "معروف" المجانية ضمن الأنشطة التي يعملون فيها، التي توفر بيانات جميع المسجلين في هذه الخدمة لدى الوزارة مما يعزز الموثوقية والمصادقية في منتجاتهم وأعمالهم، كما توفر خدمة معروف تقييم المتاجر الإلكترونية في المملكة وآراء المتعاملين مع المتاجر ومدى جودة أعمالهم بما يضمن سهولة الوصول للمستهلك.
وحذرت "التجارة" من بيع أو تسويق السلع والبضائع المقلدة أو المغشوشة عبر المواقع الإلكترونية ومواقع التواصل الاجتماعي، حيث يعد ذلك مخالفة لنظام مكافحة الغش التجاري ونظام العلامات التجارية يترتب عليها عقوبات تصل إلى السجن ثلاث سنوات، وغرامات مالية تصل إلى مليون ريال وترحيل العمالة المخالفة إلى بلدانها والإيقاف والمنع من ممارسة النشاط التجاري.

القوانين تساهم في تطوير المجتمعات

المصدر: جريدة المدينة الخميس 15 رمضان 1439 هـ - 31 مايو 2018 م *

<http://www.al-madina.com/article/576062>

إبراهيم محمد باداود

لا يمكن لأي حياة أن تمضي بدون نظام أو قانون، ومع تطور الحياة المعيشية المختلفة أصبحت الحاجة ماسة إلى قوانين ومبادئ وأنظمة متعددة ومختلفة تحكم العلاقات الموجودة بين أفراد المجتمع للمحافظة على سير الحياة بشكل سليم، وحمايتها من أولئك الذين يسعون للاستيلاء والسيطرة والتمكن من حقوق ومقتنيات الآخرين، مستغلين عدم وجود بعض الأنظمة والقوانين، فالنظم والقوانين والمبادئ وغيرها من التشريعات إنما وُضعت لتُطَبَّق على كافة أفراد المجتمع بدون استثناء لصون حقوقهم والمحافظة عليها، ويتم ربط تلك القوانين بعقوبات، بحيث يتم تطبيقها على من يقوم بالمخالفة أو التجاوز

القانون هو جملة من القواعد العامة، والتي تُنظِّم سلوك الأفراد داخل المجتمع، وتقوم السلطة التشريعية في كل دولة بوضع القوانين والأنظمة، ومن الطبيعي أن تتعرَّض تلك القوانين بين فترةٍ وأخرى إلى بعض التعديلات المختلفة وفقاً لتغيُّر ظروف الحياة، وكذلك بعض الظروف السياسية والاقتصادية والأمنية إضافة إلى سعي المشرعين إلى مراعاة توافق القوانين مع حاجات الأفراد وأوضاعهم المعيشية

مؤخراً حرص المسؤولون على الإعلان عن العديد من الأنظمة المختلفة الجديدة، وكذلك تطوير العديد من الأنظمة القائمة، وذلك من أجل تعزيز حماية حقوق المواطنين وتطوير المجتمع، ومنع وقوع المشاكل والنزاعات بين أفرادها، ففي جلسة مجلس الوزراء والتي عُقدت قبل يومين، أعلن المجلس موافقته على نظام مكافحة جريمة التحرش، كما أعلن الموافقة على تنظيم الهيئة السعودية للملكية الفكرية، إضافةً إلى تعديل عدد من مواد نظام الخدمة المدنية، وفي المقابل، فإن مجلس الشورى وفي جلسته التي عُقدت قبل يومين أيضاً وافق على تعديل نظام المرور، كما صدرت خلال الفترة الماضية العديد من الأنظمة الجديدة والمعدلة والتي في مضمونها تهدف إلى تقدُّم المجتمع ورقَّته، بحيث يتمكن أفرادها من ممارسة أعمالهم بكل ثقة وأمان، ووفق نظام وقانون ملعن وواضح للجميع

معظم المجتمعات تتكوَّن من أفراد مختلفين في الرغبات والتوجُّهات والمطالب، مما قد يُساهم في تعارض المصالح واختلاف الآراء، ولذلك فإن وضع مثل هذه القوانين والأنظمة والتشريعات يساهم بشكل كبير في الفصل بين القضايا المختلفة، وإعادة الحق لأصحابه، والمحافظة على حقوق الأفراد وحمايتهم، إضافةً إلى المحافظة على القيم والمبادئ الاجتماعية، وعدم ضياعها أو تحريفها، وتحقيق العدل والمساواة، وتنظيم العلاقات بين أفراد المجتمع، مما يزيد من لُحمة وتماسك وتقوية الروابط داخل المجتمع

لحراك السريع الذي نجده اليوم من قِبَل قيادتنا يحفظها الله- لسن الأنظمة والقوانين الجديدة إنما هو تأكيد على أهمية مواصلة السير بخطى حثيثة نحو تحقيق رؤية السعودية 2030، وذلك من خلال وضع التشريعات والقوانين والأنظمة المساعدة في المضي قدماً لجعل هذا الوطن في مصاف الدول المتقدمة.

المواطن الجديد

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 15 رمضان 1439هـ - 31 مايو 2018م

<https://www.okaz.com.sa/article/1645419>

حمود أبو طالب

يكاد الأمر يصل إلى مستوى الظاهرة منذ فترة قريبة، ربما تضاف إلى الظواهر الإيجابية الجديدة للمجتمع السعودي، وهي ما يمكن وصفها باكتشاف المواطن السعودي لقيمة وأهمية وطنه، ووجوب الدفاع عنه وعن مجتمعه عندما يتعرض للانتقاص أو الابتزاز أو التعدي أو الإهانة أو السخرية أو أي شكل من أشكال التعامل السلبي. قديماً كانت السخرية من المجتمع السعودي - والخليجي عموماً - علنية وفي غاية الجلافة والوقاحة. كان أيقونة التخلف والجهل والبدائية في الأفلام السينمائية، وفي أطروحات بعض المثقفين العرب، وفي قصائد الشعراء، وفي الصحافة ووسائل الإعلام، بل كان يتم التعدي عليه بالإهانة في بعض الدول ونادراً ما تنصفه قوانينها وأنظمتها؛ لأن هناك ما يشبه حالة تواطؤ عامة ضده وشعور جمعي بأنه يستحق المعاملة الانتقاصية، وفي المقابل لم يكن ذلك المواطن قادراً على الدفاع العلني عن قيمته وحقوقه بالشكل الجيد، ونادراً ما كنا نسمع صوتاً عالياً واثقاً يقارع المنتقصين له. أين كانت المشكلة؟ هل كان الشعور بقيمة الوطن غير قوي وعميق، هل كان ذلك الضعف نتيجة سلبية تولدت فيه بسبب تكريس وضغط فكرة الدونية، هل؟ وهل وهل؟؟ مهما كان قد حدث فإن المرحلة الراهنة كشفت عن مواطن صلب قوي شديد الاعتزاز بذاته وبوطنه، ويمتلك من أساليب الدفاع والمقارعة ما يجعله يتفوق في أي نزاع مع أي جهة تعتدي عليه أو تخذل وطنه. ربما كان للظروف التي استجدت وكشفت هشاشة بعض الأوطان التي سقطت بسرعة وتفككت أو غيرها من التي زابت بالكلام طويلاً وانكشف عوارها بأنها ما زالت تعيش عصور التخلف، ربما هذه الأسباب وغيرها جعلت المواطن السعودي يكتشف أي وطن عظيم يمتلكه وأي قوة يستمد أسبابها منه، فأصبح متفوقاً في إسكات الأصوات التي تزايدت على وطنه أو تعتدي عليه بأي صيغة.

إنه المواطن السعودي الجديد الذي يحمي وطناً أثبت أنه يبني نفسه بحكمة وعقل واتزان وقوة، بينما كان الآخرون يقذفون ببلدانهم إلى الماضي بالشعارات والمزايدات الكلامية الجوفاء.

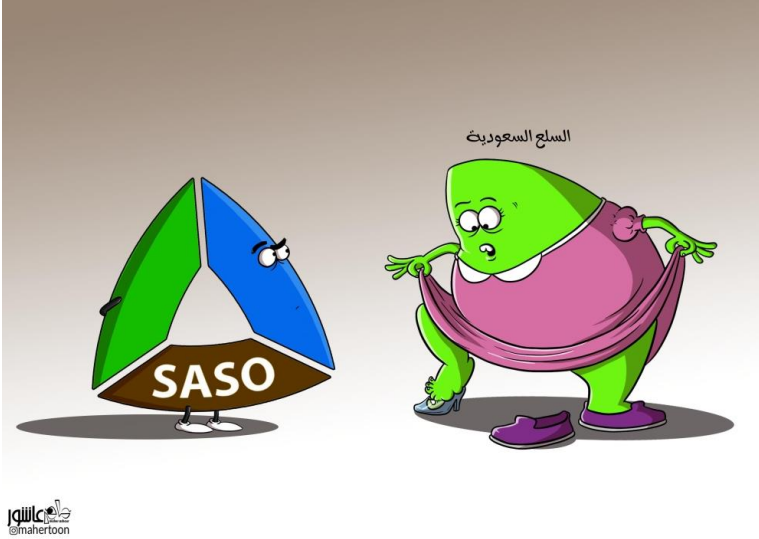


كاريكاتير

الحياة

المصدر: جريدة الحياة الخميس
15 رمضان 1439 هـ - 31 مايو
2018م

<http://www.alhayat.com/article/4583883>



الاقتصادية
الاقتصادية
www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية
الخميس 15 رمضان 1439 هـ -
31 مايو 2018م

http://www.aleqt.com/2018/05/31/article_1396186.html

